

146615 - هل في السيارات ولو تعددت زكاة؟

السؤال

هل في ملكية السيارات ولو تعددت زكاة أو أنها تعتبر واسطة نقل كأساس البيت مثلاً كما يدعي بعض الناس؟

الإجابة المفصلة

“السيارات لها حالان ؛ إحداهما : أن تكون للحاجة للركوب وقضاء الحاجات ، هذه لا زكاة فيها ، مثل البعير الذي يتخذ للحاجة ، ومثل الحمار وأشباه ذلك ، مثل الفرش ، جميع السيارات التي تتخذ للحاجة والركوب ولو تعددت ، ومثل سيارات الأجرة ليس فيها زكاة ، وكذلك سيارات النقل الكبيرة التي تتخذ لاستعمالها والنقل عليها فلا زكاة فيها .

الحال الثانية : إذا كانت للبيع يتخذها ليبيعها ويتجر فيها - هذه فيها زكاة من جنس عروض التجارة الأخرى ، متى حال الحول على أصلها [النقود التي اشترت بها] زكاها ، أو عليها إن كانت دراهمها في الذمة [أي : اشتراها بالأجل] فإن زكاتها عند تمام الحول ، إذا تم الحول يزكيها بحسب قيمتها . هذا هو الواجب ” انتهى .

سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله

“فتاوى نور على الدرب” (2/1171) .